

175297 - حكم تنكيس الآيات عند الحفظ

السؤال

سؤالي عن حكم التنكيس في تلاوة القرآن الكريم. أريد أن أعرف هل هو حرام أم لا؟ فنحن في المدرسة نقوم بالحفظ بهذه الطريقة، حيث يقوم الأستاذ بتكليفنا بحفظ شيء من القرآن، على سبيل المثال الخمس الآيات الأولى من سورة الحشر. فبدلاً من أن نبدأ الحفظ من بداية السورة " سبح لله.. " نقوم بالحفظ من الآية الخامسة " ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة.. " تنكيساً إلى أن نعود إلى الآية الأولى. طبعاً هذا فقط عند الحفظ أمّا عند التسميع فإننا نقرأ بالترتيب العادي.. فما الحكم في هذا الأمر؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله

تنكيس الآيات عند التلاوة محرم ، داخل الصلاة وخارجها .

قال في "أسنى المطالب" (1/ 63) : " (و) حرم أن يقرأ (بعكس الآي) لأنه يذهب إعجازه ويزيل حكمة الترتيب " انتهى . وفي حاشية الدسوقي (1/ 242) : " تنكيس السور مكروه ... وحرم تنكيس الآيات المتلاصقة في ركعة واحدة وأبطل الصلاة ؛ لأنه ككلام أجنبي " انتهى .

وقال في "كشاف القناع" (1/ 343) : " (ويكره تنكيس السور) كأن يقرأ ألم نشرح ثم يقرأ بعدها والضحي سواء كان ذلك (في ركعة أو ركعتين) لما روي عن ابن مسعود أنه سئل عن يقرأ القرآن منكوسا فقال : ذلك منكوس القلب " وفسره أبو عبيد بأن يقرأ سورة ثم يقرأ بعدها أخرى هي قبلها في النظم " ذكره ابن نصر الله في الشرح (كالآيات) أي : كما يكره تنكيس الآيات ، قال في الفروع : وفاقا . قال ابن نصر الله : ولو قيل بالتحريم في تنكيس الآيات ... كان متجها ، ودليل الكراهة فقط غير ظاهر ، والاحتجاج بتعلمه صلى الله عليه وسلم فيه نظر ، فإنه كان للحاجة ، لأن القرآن كان ينزل بحسب الوقائع . و (قال الشيخ [يعني: ابن تيمية] : ترتيب الآيات واجب لأن ترتيبها بالنص إجماعا) " انتهى .

وأما إن حصل التنكيس في الحفظ لا في القراءة والتسميع ، فلا حرج فيه ، وذلك بأن يبدأ بحفظ الآية الخامسة مثلا ، ثم يحفظ الرابعة ، ثم إذا أراد أن يقرأها معا : قرأ الرابعة ثم الخامسة ، أي من غير تنكيس ، وهكذا إذا حفظ الثالثة ، وأراد قراءة ما حفظ ، قرأها مرتبة من غير تنكيس ، فيقرأ الثالثة ثم الرابعة ثم الخامسة ، فهذا لا حرج فيه ، ويفعله بعض المعلمين ويرون أنه

أجود للحفظ .

والحاصل : أنه لا يجوز أن يقرأ آيتين متصلتين على وجه التنكيس ، كما لا يجوز أن ينكس في الكلمات .
وينظر للفائدة سؤال رقم : (7198) .

والله أعلم .